والتهافت ، وما اعترض بين التصريح والتعريض ، وما قربت معانيه وسهل حفظه ، وأسرع علوقه بالقلب ولصوقه بالنفس ، فأما القذف والإفحاش فسباب محض .»[١]

ويستدل ابن رشيق على صحَّة كلام الجرجاني بقول زهير في تشكُّكه وتهزُّله وتجاهله :

وَما أدْري وَسَوْفَ إخالُ أدْري أ قَوْمٌ آلُ حِصْنٍ أمْ نِساءُ
فَإنْ تَكُنِ النِّساءُ مُخَبَّئاتٍ فَحُقَّ لِكُلِّ مُحْصَنَةٍ هداءُ[٢]

والاحتقار أحد وسائل الهجاء كقول جرير :

وَيُقْضى الأمْرُ حينَ تَغيبُ تَيْمٌ وَلا يُسْتَأْذَنونَ وَهُمْ شُهودُ
فَإنَّكَ لَوْ رَأيْتَ عَبيدَ تَيْمٍ وَتَيْمًا قُلْتَ أيُّهُمُ العَبيدُ

وكذلك الاستخفاف كقول أبي هفان :

سُلَيْمانُ مَيْمونُ النَّقيبَةِ حازِمٌ وَلَكِنَّهُ وَقْفٌ عَلَيْهِ الهَزائِمُ
ألا عَوِّذوهُ مِنْ تَوالي فُتوحِهِ عَساهُ تَرُدُّ العَيْنَ عَنْهُ التَّمائِمُ[٣]

ولا يوافق ابنُ رشيق قدامة في قصر الهجاء على سلب الصفات النفسية وحدها ؛ لأنه إذا وجد في الخِلْقة الجسمية من المعايب فلا مانع من الهجاء به ، وإن كان دون ما تقدم[٤].

ويبدو أن البعض كان يتصوَّر أن مجرَّد التقابل اللفظي يكفي لتحوُّل

(١) القاضي الجرجاني : الوساطة ، ص ٢٤ .
(٢) ابن رشيق : العمدة ، ج ٢ ، ص ١٣٩ .
(٣) المرجع السابق ، ص ١٤١ .
(٤) المرجع السابق ، ص ١٤١ .